

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠٠

باعتبار مشروع إقامة مدرسة سعد شاهين الابتدائية
من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر
على كامل أرض وبناء العقار الذي تشغله المدرسة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
والقوانين المعدلة له :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية
التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة مدرسة سعد شاهين الابتدائية
بقرية الكرما - مركز السنطة - محافظة الغربية .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومبنى العقار الذي تشغله
المدرسة سالفة الذكر ومساحته ٩٧٠٠٠ متر مربع والمبين موقعه وحدوده وأسماء ملاكه
الظاهرين بالكشف والرسم التخطيطي الإجمالي والمذكرة المرفقة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ شوال سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٢٣ يناير سنة ٢٠٠٠ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد

الهيئة العامة للأبنية التعليمية

مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور / رئيس مجلس الوزراء

بشأن تقرير صفة النفع العام للعقار الذى تشغله مدرسة سعد شاهين الابتدائية

بقرية الكرما - مركز السنطة - محافظة الغربية

طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الغربية اتخاذ إجراءات تقرير صفة المنفعة العامة على العقار الذى تشغله مدرسة سعد شاهين الابتدائية بقرية الكرما - مركز السنطة - محافظة الغربية ، لشدة حاجة المديرية التعليمية إليها ، بالإضافة إلى أن العقار الذى تشغله المدرسة يقع فى منطقة بها كثافة طلابية عالية ولا يتيسر وجود بديل لها ولا يمكن الاستغناء عنها .

وحيث إن المجلس الشعبى المحلى لمحافظة الغربية قد أصدر قراره رقم (٤٠) بتاريخ ١٩٩٦/١٢/٢ بالموافقة على السير فى إجراءات نزع ملكية مدرسة سعد شاهين الابتدائية بالكرما التابعة لإدارة السنطة التعليمية لصالح العملية التعليمية .

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية من أعمال المنفعة العامة ينص فى مادته الأولى على أنه وتعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية

العقارات للمنفعة العامة .

لذلك - فقد رأيت طلب استصدار قرار لتخصيص المدرسة المشار إليها للمنفعة العامة والبالغ مساحتها (٢٩٧٠,٠٥ م^٢) وحدودها كالاتى :

الحد البحرى : شارع عرض (٥م) بطول إجمالى (٣٠٠,٥ م) .

الحد القبلى : أرض فضاء ملك صاحب المدرسة بطول (٢٠٠,٨٠ م)

الحد الشرقى : شارع عرض (٦م) بطول (١٠,٤٨ م) .

الحد الغربى : طول منكسر / شارع عرض (٥م) بطول (٢٠,١٦ م) وجار سكتى بطول (١٤,١٥ م) .

والعقار المذكور مملوك للسيد / عبد الحكيم محمد كيلة والمقيم فى قرية الكرما - مركز السنطة - محافظة الغربية ، مع رجاء الإحاطة بأنه تم إصدار الشيك رقم (٢٧٠٧٩٨ ع/٢) بمبلغ (٤٨٥٠٠) جنيه قيمة التعويض المبدئى فقط ثمانية وأربعون ألفا وخمسمائة جنيه لاغير باسم مديرية المساحة بالغربية .

هرجاء التكرم بالموافقة على القرار المرفق .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،

تحريرا فى ١٥ / ١ / ٢٠٠٠

وزير التربية والتعليم

أ. د / حسين كامل بهاء الدين

كشف

بأسماء الملاك الظاهرين للمعار الذي تشغله مدرسة سعد شاهين الابتدائية بقرية الكرما - مركز المنطقة - محافظة الغربية
والمطلوب نزع ملكيته وتقرير صفة النفع العام عليه لإقامة مدرسة جديدة (إحلال)

اسم المالك الظاهر	رقم وموقع المعار	المسطح		عدد الأدوار	ملاحظات
		أرض	مباني		
عبد الحكيم محمد كيلة	قرية الكرما - مركز المنطقة - غربية	٢٩٧٠ و ٠٠٥ م	مبنى عدد (٢) دور +	مبنى عدد	الحمد البحري : شارع عرض ٥ ، بطول إجمالي ٣٠٠ و ٠٠٥ م
			مبنى دور واحد	(٢) دور + مبنى دور واحد	الحمد القبلى : أرض فضاء ، ملك صاحب المدرسة بطول ٨٠ و ٢٠٠ م
					الحمد الشرقى : شارع عرض ٦ م بطول ٤٨,١٠ م
					محمد الغربى : طول منكسر / شارع عرض ٥ م
					بطول ١٦,٢٠ م وجدار سكتى بطول ١٥ و ١٤٠ م